Received : 7 / 1 / 2024 Accepted: 25 / 3 / 2024 Published: 9 / 1 / 2025

مفهوم اليسر وأسبابه في المنظور القراني
(دراسة موضوعية)

م.د أنمار عداي محمود عباس

khamalsami9@gmail.com

وزارة التربية / المديرية العامة لتربية صلاح الدين

المخلص:

القرآن الكريم هو كتاب الله عز وجل الذي يعتبر مصدر هداية ومعرفة لكل شيء، وانه ليس مثل الكتب السماوية الأخرى ؛ حيث أنه يتضمن وصفًا كاملًا لنظام الحياة وتوجيهات من السماء في كافة المجالات التي يحتاجها الإنسان سواء الفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، ويتضمن توجيهات وتعليمات تصلح لكل مكان وزمان ولكل أمة من الأمم البشرية، على هذا الأساس فأنه يعتبر من أعظم الشرائع شريعة الاسلام التي اتسمت بسمة التيسير على المسلمين ورفعت عن كاهلهم الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا حياة حرة كريمة ، وفق مبدأ دفع الحرج أو خاصيته اليسر والسماحة التي قامت عليها الشريعة الإسلامية من أبرز مقومات شرع الله الخالد الذي جاء لتنظيم حياة الناس في كافة جوانبها، مراعي لمصالحهم وحاجاتهم المتجددة؛ لان الإسلام دين الفطرة الإنسانية، فلا يتصادم مع طبيعة الإنسان وطاقاته وإمكاناته وتطلعاته.

الكلمات المفتاحية: (القران، الإسلام، الشرائع، اليسر)

The Concept of Ease and Its Causes in the Qur'anic Perspective (An Objective Study)

Inst.Anmar Adai Mahmoud Abbas (Ph.D.)
Ministry of Education, Salah Al-Din Directorate of Education

Abstract

The Holy Qur'an is the book of God Almighty, which is considered a source of guidance and knowledge for everything, and it is not like other heavenly books. As it includes a complete description of the system of life and guidance from heaven in all areas that a person needs, whether intellectual, spiritual, political, social and economic, it includes directions and instructions that are suitable for every place and time and for every human nation. On this basis, it is considered one of the greatest laws, the law of Islam, which is characterized by the characteristic of facilitation. Muslims are relieved of hardship and embarrassment in order for them to live a happy life They live a free and dignified life, in accordance with the principle of preventing hardship, or its characteristic of ease and tolerance, on which Islamic law was based, one of the most prominent components of God's eternal law, which came to organize people's lives in all its aspects, taking into account their interests and renewed needs. Because Islam is a religion of human nature, it does not clash with human nature, energies, potentials, and aspirations.

Keywords:The Qur'an, Islam, laws, ease

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد ان القران الكريم معجز بكل مايحتمله هذا اللفظ من معنى فهو معجز في الفاظه وأسلوبه ، ومعجز في بيانه ونظمه،

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

وسبب اختياري لهذا الموضوع وأهميته والموسوم بـ (مفهوم اليسر وأسبابه في المنظور القراني) ؛ لانه يتناول مبدأ مهم من مبادئ شريعتنا الاسلامية والتي أتسمت بهذه السمة للمسلمي لرفع عن كاهلهم الشدة والحرج في تطبيق ماأمروا به من أوامر ونواهي وليعيشوا حياة صالحة ، وان مبدأ رفع الحرج والسماحة واليسر من أبراز مقومات ديننا النيف السهل المرن لانها تحاكي الانسان بكل جوانب الحياة مراعيه بذلك مصالحه وحاجاته المتجددة ، وهذه الفطرة السليمة ليس فيها تصادم مع الاوامر والنواهي وطبيعة الانسان وطاقاته وامكاناته وتطلعاته لانهما قائم على توازن وتوافق مطلق .

ما الاسباب التي دعت الى هذه الدراسة:

1. اثبات ان عجائب القران لاتنقضي.
2. لأثبات ان الفروض التي جعلها الله تعالى على المكلف قائمة على التيسير والتخفيف عند القيام بها .
3. أثبات ان التشريع الاسلامي قائم على مبدأ دفع الحرج وقلة التكاليف والتدرج.
4. أثبات ان عملية خلق الانسان من تراب وجعله رجلا او أنثى ليس فيها تعقيد بالنسبة للباري عز وجل.

أهداف البحث:

1- الاقرار التكاليف الاسلامية ليس فيها شيء من الشدة.
2- ابراز صفة اليسر وانتفاء الحرج وانهما صفتان أساسيتان في الدين الاسلامي .
3- معرفة أسباب وموار اليسر والتخفيف للمكلف سواء في العبادات او المعاملات ... وغيرها .
4- أظهار جانب من جوانب اعجاز القران الكريم الا وهو ليس في احكامه شيء ممايعسر على الناس وتضييق به صدورهم

منهج البحث وخطته: اعتمد هذا البحث على منهج الدراسة الموضوعية بشكل أساس، وقد جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث يسبقهما تمهيد ومقدمة توضح إشكالية الدراسة وأهدافها وأهميتها، ويليهما النتائج والفوائد التي توصلت اليها من خلال رحلتي في افاق هذا البحث.

والحمد لله والصلاة والسلام على السيد المرسلين محمد واله الطيبين الطاهرين وصحبه أجمعين

التمهيد

الحمد لله رب العالمين ... نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، وصل الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن القرآن الكريم هو كتاب الله الدال عليه لمن أراد معرفته، وطريقه الموصلة لسالكها إليه ونوره المبين الذي أشرقت له الظلمات، ورحمته المهدأة التي بها صلاح جميع المخلوقات،

وأن من أعظم الشرائع سريعة الإسلام التي اتسمت بسمة التيسير على المسلمين ورفعت عن كاهلهم الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا حياة حرة كريمة.

لقد أرسل الله تعالى نبينا محمدا صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم بالحنفية السمحة، ودليلنا على ذلك قول النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: ((أحب الدين إلى الله الحنفية السمحة)) (ابن حنبل، 2001، صفحة 66/5) (الطبراني، 1994، صفحة 37/5).

مما يوضح التيسير في ديننا الإسلامي الحنيف قوله تعالى :" وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " (سورة الحج: الآية 78)، .وأن الله تعالى خلق عباده ولا يكلفهم فوق طاقتهم فقال :" لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا " (سورة البقرة: الآية 286).

وأنه يريد بهم اليسر والسهولة وينأى بهم عن العسر والشدة فقال: " يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ "(سورة البقرة: من الآية 185).وقد أكد رسولنا صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تأكيدا جازماً على أن هذا الدين مبني على اليسر، وما من أحد أراد أن يشدد ويتعنت إلا كان من المغلوبين الهالكين فقال: " أن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه".

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

أن مبدأ دفع الحرج أو خاصيته اليسر والسماحة التي قامت عليها الشريعة الإسلامية من أبرز مقومات شرع الله الخالد.

آيات الكتاب الجليل جاءت لتنظم حياة الناس في كافة جوانبها، مراعية لمصالحهم وحاجاتهم المتجددة، وإن الإسلام دين الفطرة الإنسانية، فلا يتصادم مع طبيعة الإنسان وطاقاته وإمكاناته وتطلعاته

المبحث الأول : مفهوم اليسر لغة واصطلاحا، ويتضمن مطلبين هما :

المطلب الأول : اليسر في اللغة

هو اللينُ والانقياد (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5)، وقد يسر ييسرُ، وياسرَهَ: لاينه (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5) ، واليسر: ضد العسر (ابن منظور، 1994، صفحة 295/4) (الفيومي، 1987، صفحة 937/2) (الرازي، 1999، صفحة 742)، واليسر واليسار والميسرة، كله تعني السهولة والغنى (ابن منظور، 1994، صفحة 296/5) (الرازي، 1999، صفحة 742) ، واليسرى : هي الطريقة التي هي أكثر رفقاً ولياناً (ابن منظور، 1994، صفحة 297/5).

وعرف اليسر بأنه : القليل ، وشيء يسير ، أي: هين (الرازي، 1999، صفحة 743) ، وقد يأتي التيسير أحيانا بمعنى التهيئة (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5)

وقد وردت مادة (يسر) قي القرآن الكريم (44) مرة.

المطلب الثاني : اليسر في الاصطلاح

ان معنى اليسر اصطلاحاً موافق لمعناه اللغوي، ولا يخرج عنه، ولكن ذكر بعضهم تعريفات للسير منها:

1. هو عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم (البفاعي، 1971، صفحة 62/3) (الحسيني، 1981، صفحة 749/1)، أي : بمعنى حصول الشيء بسهوله عفواً بلا كلفة ولا مشقة.
2. عرف الغزالي بأنه : التخفيف في الشريعة من أصلها، فأنها الحنيفة السمحة السهلة الخالية من الأغلال (الغزالي، 1994، صفحة 96/1) (البغوي، 1978، صفحة 197/3).

أذن نجد من خلال تتبع المعنى اللغويس والاصطلاحي للفظة اليسر تبين أنها دلت على حصول الشيء بكل سهولة ولين ، فهي عمل للنفس بلات جهد ولامشقة .

المطلب الثالث: أنواع اليسر وحكمته:

قام التشريع الإسلامي على أسس ثلاثة: عدم الحرج، وقلة التكاليف والتدرج في التشريع (السبكي، السايس، و البربري، 1939، صفحة 49)، وليس في التكاليف الإسلامية شيء من الحرج والشدة، وليس في أحكام القرآن شيء مما يعسر على الناس وتضيق به صدورهم.

فاليسر وانتفاء الحرج صفتان أساسيتان في دين الإسلام وشريعته، والتيسير مقصد أساسي من مقاصد الشريعة الإسلامية (السقاف، 2012، صفحة 213/14)، حتى رفعت عن كاهل المسلمين الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا الحياة الحرة الكريمة،

ويدل على هذا الأصل آيات في كتاب الله العزيز، وأحاديث نبوية صحيحة، وأجمعت الأمة عليه (السقاف، 2012، صفحة 213/14)، فمن القرآن الكريم: قولة تعالى: " يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ " (سورة البقرة ، الآية/ 185).

فأن حكمه الله في تشريعه أن يجعله معتدلاً وسطاً ميسورا (الشرباصي، 1901، صفحة 23/5) لقوله تعالى: " هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ" (سورة الحج/ الآية 78).وقال ابن عباس (رضي الله عنه): إنما ذلك سعة الإسلام وما جعل الله من التوبة والكفارات (السقاف، 2012، صفحة 213/14)، وقال جل شأنه: " يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا " (سورة النساء/ الآية 28)، وقال سبحانه وتعالى: " لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا " (سورة البقرة/ الآية 286). وغيرها من الآيات التي تحث على فضيلة اليسر والتياسر.

فاليسر فضيلة أخلاقية قرآنية ، ومن السنة النبوية قول النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: ((بعثت بالحنفية السمحة)) (ابن حنبل، 2001، صفحة 266/5)(الطبراني، 1994، صفحة 77/5) أي : السهلة اللينة، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((إن هذا

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)) (العسقلاني، 1979، صفحة 93/1)، وقد أستقر الفقهاء موارد اليسر والتخفيف في الشريعة فوجدوه يأتي على سبعة أنواع (عبد السلام، 1991، صفحة 6/2) (السيوطي، 1983، صفحة 82).

1. إسقاط العبادة في حالة قيام العذر كالحج عند عدم الأمن.
2. النقص من المفروض كالقفر فيلا السفر.
3. الإبدال: كإبدال التيمم من الوضواء.
4. التقديم: كالجمع بعرفات.
5. التأخير: كالجمع بمزدلفة.
6. التغيير: كتغيير نظام الصلاة في وقت الخوف.
7. الترخيص: كأكل الميتة عند المخمصة، وشرب الخمر لإزالة الغصة.

ويرى الباحث: أن هذه الأنواع فيما يخص الفقه وحده، دون الشريعة بمعناها العام؛ لأن يسر السريعة على ثلاثة أنواع (السقاف، 2012، صفحة 214/14):

1. تيسير معرفة الشريعة والعلم بها وسهولة إدراك أحكامها ومراميها.
2. تيسير التكاليف الشرعية من حيث سهولة تنفيذها والعمل بها.
3. أمر الشريعة للمكلفين بالتيسير على أنفسهم وعلى غيرهم.

المبحث الثاني تأصيل مفهوم اليسر في المنظور القراني

المطلب الأول : الآيات المتعلقة باليسر الإلهي

سنبين ان التيسير في هذه الآية هو أن الله سبحانه وتعالى قادر على كل شيء، وأن كل ما يجري من مصائب، في هذه الدنيا على كثرة تسمياتها، سهلة على الله سبحانه وتعالى (الفراء، 1987، صفحة 299/4) (السيوطي م.، 1998، صفحة 722/1)، كما في قوله تعالى: " مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ " (سورة الحديد الآية: 22)؛ لأنها مكتوبة مثبتة في علم الله تعالى وهذا اليسر متعلق بذات الله من خلال لفظه قوله: "ذلك على الله يسير"، أي: إن شاء فرج، وأن شاء ضيق على الفرد في حياته(أبو السعود، 2015، صفحة 211)، والله سبحانه وتعالى بقدرته هو الحاكم والتحكم وإذا أراد شيء يقوله في محكم كتابه: " بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ" (سورة البقرة، الآية: 117).

واما في مسألة العذاب وتضعيفه ، فهذا الامر وحصوله وفق الارادة والمشيئة الالهية سهل وهين بلا كلفة ا ومشقة او عناء من قبل الذات او القدرة الالهية الا محدودة كما في قوله تعالى: " يَا نِسَاء النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا " (سورة الأحزاب، الآية: 30).

فهنا الخطاب موجه لنساء النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وهو تحذير شديد في بيان نوع العذاب وكيفيته من تضعيف العذاب من الله عليهن سهلا بقدرته عز وجل، وتضعيفه مرتين لشرفهن ومكانتهن ؛ لكونهن يمثلن القدوة الحسنة أمام النساء ، ولأنهن أزواج الرسول العظيم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم (الفراء ، 1996، صفحة 334/5)، وتضعيف عذابهن كتضعيف عقوبة الحرة على الأمة وذلك لان تقدير العذاب وتضعيفه امر سهل على الذات الالهية ينزله على المذنبين وإنه على كل شيء قدير (البغوي، 1978، صفحة 527/3) (السيوطي ع.، 1993، صفحة 597/6).

أما في مسألة بدأ الخلق وأعادته وحصوله من قبل الذات الالهية امرا ليس بالصعب أنما يحصل بلاعناء او مشقة كما في قوله تعالى: " أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ " (سورة العنكبوت ، الآية: 19)، فالله سبحانه وتعالى يوجد الأشياء كالنباتات والأشجار والحيوانات من العدم يعيدها إلى العدم ثانية، أي : أو لم يروا كيف خلق الله الخلق ابتداء نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم يعيده إلى الآخرة بعد البعث كل هذا العمل الذي بقدرة الله عز وجل سهل لا عناء فيه (البغوي، 1978، صفحة 464/3) (أبو السعود، 2015، صفحة 96/7)، وأنه جاء مجرى الرؤية في الجلاء والظهور في كيفية خلق الله تعالى ابتداء من مادة وغير مادة، وإن ذلك إنشاء من إنبات والثمار وغيرها، كله يسير بقدرته وعظمته (القرطبي، 1973، صفحة 336/13)، وقيل أنه هذا الخلق هو الخلق الأول والخلق الثاني (الجوزي، 2001، صفحة 265/5)، أذن فالعمل سهل بالنسبة لله تعالى إذ أمره إذا أراد شيئا أن يقول

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

له كن فيكون ، وأيضا قال تعالى في كتابه العزيز : "وَاللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ" (سورة فاطر، الآية: 11).

وأصل التيسير في قوله تعالى عن الخلق بدأ من تراب إل أن يصبح رجلا بالغاً، وكم يعيش وما تحمل الأنثى في أحشائها كل ذلك العلم خاص به تعالى يسير عليه(الفراء أ.، 1996، صفحة 444/5).

وفي رواية أنى كعب الأحبار(العسقلاني ش.، 1909، الصفحات 438/8-439)، حين حضر عمر (رضي الله عنه) الوفاء قال: والله لو دعا عمر ربه أن يؤخر أجله لأخر، فقيل له: إن الله عز وجل يقول في محكم كتابه: " وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاء أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ" (سورة الأعراف الآية: 34).فقال: هذا إذا حضر الأجل، فأما قبل ذلك فيجوز، أن يزداد وينقص وتلا قوله تعالى: "إن ذلك على الله يسيرا"، أي: كتابة الأجل والأعمال على الله هين سهل عليه عز وجل (الفراء ا.، 1987، صفحة 567/3) ، وإحصاء عمر الإنسان كبيراً كان أو صغيراً ذلك سهل عليه عز وجل (الفراء أ.، 1996، صفحة 446/5)، وذهب ابن جوزي إلى قوله تعالى: "ذلك على الله يسيرا" فيه قولان:

الأول: يرجع إلى كتابه الآجال.

الثاني: إلى زيادة العمر ونقصانه (الجوزي، 2001، صفحة 481/5).

فعملية خلق الإنسان وما فيها من تعقيد إذ خلق الإنسان من تراب ثم يصبح نطفة ثم يكون رجلاً وأنثى ويحصل التزاوج بينهما وما تحمل كل أنثى على الإطلاق وما تضع وما يعيشه كل مخلوق من عمر على طوله أو نقصانه إلا في كتاب دقيق يحصي عليه أعماله، وهذا الأمر على دقته هو سهل ويسير على العلي الحكيم إذ لا يعزب عنه مثال ذرة لا في السماوات ولا في الأرض.

وقوله تعالى: " أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاء الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُوْلَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا " (سورة الأحزاب، الآية: 19).

فمقتضى اليسر في هذه الآية الكريمة كان يخص إحباط أعمال الكفار ؛ لأن بطلانها يسيرا هيناً وتخصيص يسره بالذكر مع أن كل شيء متعلق بذات الله وهو القادر على كل شيء (السيوطي م.، 1998، صفحة 552/1) (أبو السعود، 2015، صفحة 96/7)، وهذا الأمر على كثرته من سوء أعمال الكفار لكنه سهل يسير على العليم الحكيم.

أما في احوال او اهوال يوم القيامة وجمعهم وحسابهم على كثرة الخلائق سهل يسير على الله (الطبري، 2008، صفحة 184/26)، كما في قوله تعالى: " يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ " (سورة ق، الآية : 44)، ولأن الإعادة هنا سهلة هينة على الله عز وجل (أبو السعود، 2015، صفحة 135/8)، فالله سبحانه وتعالى وحده القادرة على هذا العمل الشاق من منظر البشر ومقدوراتهم، وبالنسبة للذات الإلهية فهو عمل بسيط وأما عملية تشقق الأرض وحشر المخلوقات ، فعمل سهل يسير لا يتطلب الأعمال التي يتصورها العقل البشري من جهد وتعب وتصورات في عالم الشهادة كما في قوله تعالى:"" (سورة التغابن، الآية: 7).

هنا الكلام تحدى المشركون رسول الله وزعموا أنه لن يبعثوا فجاء الرد الرباني على ذلك بأنهم سيبعثون وأن ما يتصورونه من عمليات معقدة هي سهلة لذلت الإلهية وإنها أسهل من عملية خلقهم أول مرة(الطبري، 2008، صفحة 121/28)، فيه إثبات البعث وبيان تحقق أمر آخر متفرع عليه منوط عليه تأكيد لتحقيق البعث بوجهين، ذكر إن البعث والجزاء على الله يسر لتحقيق القدرة التام' وقبول المساواة (أبو السعود، 2015، صفحة 345/8)، وذكر الصابوني أن البعث والجزاء سهل هن على الله لأن الإعادة أسهل من الابتداء (الصابوني، 1997، صفحة 392/28)

أما في مسألة تخليد الكفار او تعذيبهم كما في قوله تعالى: " إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا" (سورة النساء، الآية: 161).أي : أن تخليد هؤلاء الكفار في جهنم وأن ذلك على الله يسيرا ؛ لأنه لا يقدر أحد عل قدرته ولا يستعصي عليه شيء لأن الخلق خلقه والأمر أمره وهو القادر على كل شيء(الطبري، 2008، صفحة 32/6) (أبو السعود، 2015، صفحة 257/2)، وذكر ابن كثير إن قوله تعالى: إلا طريق جهنم" استثناء منقطع فالله سبحانه وتعالى يبين إن الذين كفروا، ولم يتبعوا الحق وسعوا في حج الناس عن اتباعه والإقتداء به لم يغفر الله لهم ولم يهديهم طريقا أو سبيلا إلى الخير إلا طريق جهنم وهذا العمل على صعوبته هو أمر يسير بالنسبة لله تعالى (ابن كثير ، 1999، صفحة 603/1)

وقوله تعالى : " وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا " (سورة النساء، الآية: 30(

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

والكلام هنا كسابقه بالنسبة إلى معنى اليسر المتعلق بذات الله هنا الإصلاء بالنار على عدم الوفاء بما أمر الله تعالى فإن ذلك يسير سهل على الله تعالى ؛ لأنه سبحانه لا يعجز شيء(الصابوني، 1997، صفحة 271/5)، فبعد أن ذكر الله تعالى إنه يريد أن يخفف عن الإنسان وإنه خلقه ضعيفا والتيسير ناسب التخفيف لضعفه في نفسه وضعف عزمه وهمته وإن الله كان بنا رحيما ، أي : إنه من يعتدي ويظلم فإنه سيصلى نارا، وهذا العمل لم يكن ليس في مقدور الله وإنما كان في مقدوره بل سهل عليه يسير. وفيه تهديد شديد ووعيد أكيد. فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألف السمع وهو شهيد(ابن كثير ، 1999، صفحة 492/1)

المطلب الثاني: الآيات المتعلقة بتفسير تلاوة وفهم القرآن الكريم.

جعل الله عز وجل القرآن الكريم ميسر التلاوة والفهم على الجمهور، حيث قال الله تعالى: " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا " (سورة مريم/ الآية 97)، وقال تعالى: " وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ" (سورة القمر/ الآية 54).

ومن تيسيره أن الله تعالى أنزله على سبعة أحرف مراعاة لحال الناس من حيث القدرة على النطق.

ويدل على ذلك ما رواه أبي بن كعب[*(1)]، الأنصاري ، قال: " لقي رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم جبريل، فقال: يا جبريل (عليه السلام) أنب بعثت إلى أمة أميين، منعم العجو والشيخ الكبير، والغلام والجارية، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط، قال: با محمد، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف" (ابن حنبل، 2001، صفحة 132/5)، ويرجع تيسير القرآن إلى أربعة أوجه (السقاف، 2012، صفحة 215/14)

الأول: أنه ميسر للتلاوة لسلاسته وخلوه من التعقيد اللفظي ، والثاني: أنه ميسر الحفظ، فيمكن حفظه ويسهل، قال الرازي[*(2)]: ولم يكن شيء من كتب الله تعالى يحفظ عن ظهر قلب غير القرآن ، والثالث: سهولة الاتعاظ به لشدة تأثيره في القلوب، ولاشتماله على القص والحكم والأمثال، وتصريف آياته على أوجه مختلفة، كما قال الله تعالى: " وَكَذَلِكَ أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ" (سورة طه/الآية 113)، والرابع: يستلذ بسماعه، ولا يسأم من سماعه وفهمه، ولا يقول سامعه: قد علمت وفهمت فلا أسمعه، بل كل ساعة يجد منه لذة وعلما(الرازي أ.، 2000، صفحة 42/29)

وهذا التيسير في اللفظ والمعنى إنما هو في الغالب، فيما يخص جمهور الناس، وفي القرآن من الأسرار، والمواعيظ، والعبر، ما يدق عن فهم الجمهور، ويتناوله بعض الخواص منه شيئا فشيئا ما ييسره الله لهم ويلهمهم إياه، بفتح على هذا بشيء لم يفتح به على الآخر، وإذا عرض على الآخر أقره (الشاطبي، 1997، الصفحات 69/2-86)

أضف إلى ذلك أن نزول القرآن الكريم منجماً، كان لحكم كثيرة منها: تثبيت فؤاد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتيسير حفظه وفهمه، .. وغير ذلك.

فما كان للأمة الأمية أن تحفظ القرآن كمله بيسر لو نزل جملة واحدة. وأن تفهم معانيه تتدبر آياته، فكان نزوله مفرقاً خير عون لها على حفظه في صدرها وفهم آياته ومعرفة أحكامه وحكمه (الزرقاني، 1995، الصفحات 46/1-47) (القطان، 1983، صفحة 110)

سنذكر ان التيسير في هذا المطلب يتعلق بتفسير القران الكريم لمن هو أهلا له كما في قوله تعالى: " وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ " (سورة القمر، الآيات: 17، 22، 32، 40)، أي : يسرناه للحفظ وهذا معلوم بالمشاهدة فإنه يحفظه الأطفال الأصاغر وغيرهم حفظا بالغا بخلاف غيره من الكتب، وقد ذكر إنه لم يحفظ شيء من كتب الله عن ظهر قلب فقط كتاب القرآن الكريم ؛ لما فيه رحمة للعالمين وبهذا سهلناه للقسم وللإتعاض به لما يتضمن من البراهين والحكم البليغة التي تبعث إلى قارئ القرآن التفكر بما جرى

[*(1)]هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد، أبو المنذر وأبو الطفيل الخزرجي الانصاري سيد القراء، شعد العقبة الثانية وبدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو أحد الأربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي في خلافة عثمان سنة (30هـ) على الصحيح، وقيل في خلافة عمر سنة اثنين وعشرين. (العسقلاني ش.، 1909، صفحة 262/2)

[*(2)]هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي البكري، أبو عبد الله فخر الدين الرازي، الإمام المفسر والفقيه والاصولي والحكيم. ولد سنة 544هـ، توفي سنة 606هـ، من تصانيفه: مفاتيح الغيب، المعروف بالتفسير الكبير، وأسرار التنزيل وأنوار التأويل والمحصول، وغيرها. أنظر: (الفراء أ.، 1996، صفحة 312/6).

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

ويجري وسيجري في الكون بقدرة القادر القدير(الزمخشري، 2012، صفحة 439/40)، وسهلناه للإدكار والاتعاض، لكثرة ما ضرب فيه من الأمثال الكافية الشافية الشافية نجد إن هذه الآية تكررت أربع مرات من سورة القمر بعد ذكر كل قصة من قصص الأقوام الماضية ، وسبب هذا التكرار للتهويل وللتنبيه أو من أجل أن يجدوا عند استماع كل نبأ من أنباء الأولين إدكارا وتعاضا بالأمم الماضية ومثل ذلك قوله تعالى:

وثانيا : التيسير في قراءة القرآن لقوله عز وجل " فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ "(سورة المزمل: من الآية 20)، أي هو ما تيسر من صلاة الليل، وقيل ما يقرأ في صلاة المغرب والعشاء ، وذكر أعذار أخرى تبتغي هذا التخفيف فقال: " عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " (سورة المزمل: من الآية 20) أي: أن الله سبحانه وتعالى علم أنه سيكون من هذه الأمة ذوو اعذار لا يستطيعون معها القيام بالليل. كمرض وضرب في الأرض ابتغاء الرزق من فضل الله، وغزو في سبيل الله، فأن هؤلاء إذا لم يناموا الليل. تتوالى عليهم أسباب المشقة وبعد أن ذكر الله ثلاث أسباب مقضية للترخيص ذكر بعدها (فاقروا ما تيسر منه) أي من القرآن حلوا كما تقدم(الطبري، 2008، صفحة 141/29)، ونجد الرسول العظيم صل الله واله وصحبه وسلم كان يقضي الليل يتهجد في تلاوة القرآن اتباعا لأمر الله تعالى في الآيات الأولى وأصحابه الأولون حذوا حذوه في ذاك كما في قوله تعالى: "} كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ {الذاريات/17} وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ " (سورة الذاريات: الآيتان 17-18).وكما عذر المسلمين واقتضت حكمة التخفيف على الناس تماشيا مع المصلحة وطبائع الأمور(الغزالي، 1994، صفحة 86/1)

المطلب الثالث : الآيات المتعلقة باليسر الالهي الخاص لشخصية النبي صل الله واله وصحبه وسلم:

نتحدث في هذا المطلب عن اليسر الالهي الخاص بشخصية الرسول في مسألة فهم وحفظ القران الكريم على قلبه حتى لايجد الامر شاقا ؛ وليسهل عليه قراءته ومراجعته للعالم اجمع ، وهذه خاصية أختص بها من قبل الذات الالهية لقوله تعالى: " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا " (سورة مريم، الآية: 97) .أي : "فإنما يسرناه" يعني القرآن (بلسانك) أي محمد وهو اللسان العربي الفصيح الكامل، وتيسير القرآن من أجل أن يبشر المستجيبين لله والمصدقين لرسوله الكريم صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وإنذار الأعوج المائل عن الحق إلى الباطل(ابن كثير ، 1999، صفحة 492/4)، والمقصود من اليسر في القرآن بلسان النبي محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم بأن يتقي المؤمن الصادقين من عذاب الله وذلك بأداء فرائضه واجتناب معاصيه وبهذا التيسير القرآني إنذار إلى قريش لأنهم أهل جدل بالباطل لا يتقبلون الحق(الطبري، 2008، صفحة 133/15)

فأن هذا اليسر الخاص للرسول المصطفى عليه الصلاة والسلام له غاية او نتيجة وهي تذكير العالمين كما في قوله تعالى : " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ " (سورة الدخان، الآية: 58)، فعن قتادة (رضي الله عنه) قوله: "فإنما يسرناه" أي هذا القرآن (فيسرناه) أطلق به لسانه صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم (الطبري، 2008، صفحة 180/13)فاليسر هنا خطاب إلى النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ،أي: سهلناه والهاء هنا كناية عن القرآن (بلسانك) بلغتك أيها الرسول العظيم لغة العرب.فهذا التيسير كأنه بمثابة حجة عليهم حتى اولعلهم يتعظون فيؤمنون بعظاته وحججه، فينيبنوا إلى طاعة ربهم ويذعنوا للحق(الجوزي، 2001، صفحة 297/5)، واللنعمة العظمى التي يذكر الله بها المؤمنين إنه أنزل القرآن بلسانهم ولو كان بغير لسانهم لما كان هناك بسيل إلى الاتصال في هذه الحياة ولا اقتطاف من ثمار الطبيعة المباركة وهذه النعمة أن تأخذ حظها منه فهو كتاب الله إليهم ورحمته فيهم(ابن كثير ، 1999، صفحة 217/25)

وأما في قوله تعالى: " ونيسرك لليسرى" (سورة الأعلى، الآية :8).هذا خطاب للنبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم أي سنجعلك أيها الرسول الكريم صاحب الذاكرة القوية تحفظ القرآن ولا تنساه ونوقفك دائما للطريقة اليسرى وأنجز الله تعالى لك ذلك حين منحه شريعة سمحة وأخلاقاً كريمة، ومن مظاهره صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ما خير بين أمرين، إلا أختار أيسرهما، وجعا اتباعه إلى الأخذ بمبدأ التيسير وجعل لله سبحانه له بشارتين(الزمخشري، 2012، صفحة 739/4)

الأولى: إلهامه الذاكرة الواعية الحافظة بما يوحي إليه من الله العزيز القدير.

والثانية: توفيقه صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم إلى الشريعة اليسرى إلى الأخلاق الكريمة وإلى الأخذ بما هو أرفق وأيسر في كل أحواله (طنطاوي، 1997، الصفحات 508/29-509)؛ وذلك بتيسير للطريقة اليسرى في كل باب من أبواب الدين، علما وتعليما واهتداءا وهداية، فيستدرج فيه، تيسير تلقي طريق الوحي، للإحاطة بما جاء فيه من أحكام الشريعة السمحة والنواميس الإلهية، بما يتعلق بتكميل نفسه الكريمة صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وتكميل غيره(الآلوسي، 1995، صفحة 107/3)، وجاء بمعنى

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

الأمور الحسنة المتعلقة بالدنيا والآخرة(البقاعي، 1984، صفحة 399/21)،أو تسهيل عليك أفعال الخير وأقواله، ونشرع لك شرعاً سهلاً مستقيماً عدلاً لا اعوجاج ولا ضيق فيه (ابن كثير ، 1999، صفحة 269/7)

وإن هاتين الكلمتين (نيسرك للسيرى) (سورة الأعلى ، الآية 8) لتشملان على حقيقة من أضخم حقائق هذه العقيدة، وحقائق هذه الوجود أيضاً، فهي تصل طبيعة هذا الرسول بطبيعة هذه العقيدة بطبيعة هذا الوجود وإن الذي يسره الله للسيرى يمضي في حياته كلها ميسرا، يمضي مع هذا الوجود المتناسق التركيب والحركة والاتجاه إلى الله يمضي في حركة يسرة لطيفة هينة لينة مع الوجود كله (سيد قطب، 1992، الصفحات 3889/26-3890)، فاليسر يكون في يده في لسانه وخطواته وعمله وتصوره وتفكيره في أحد الأمور كلها ونيسرك للأمور (اليسرى) وهي الأمور التي يحصل منها اليسر للناس وهي الفضائل والكمالات لأنها منافع للناس ومصالح لهم(ابن عاشور، 1956، صفحة 420)، وجاء معنى الآية هي الطريقة التي هي أكثر رفقاً ولياناً وهي طريق الحق(عبد الباقي، 1973، صفحة 707/2)

وأما في قوله تعالى: " فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا {الشرح/5} إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " (سورة الشرح، الآيتان: 5-6.) نجد ان الله تعالى يخاطب الرسول الكريم صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم مسليا له فإن مع الشدة التي أنت فيها من جهاد وهؤلاء المشركين ومن أوله ما أنت بسبيله رجاء وفرج، بأن يظفرك بهم حتى ينقادوا للحق الذي جئتم به طوعاً وكرهاً(الطبري، 2008، صفحة 526/3)، وذكر إن الله عز وجل وعد نبيه محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم الغنى، ولا يجزنك ما عيروك به من الفقر، فإن مع ذلك العسر يسرا عاجلاً أي في الدنيا فأنجز له ما وعده فلم يمت صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم حتى فتح عليه الحجاز واليمن(القرطبي، 1973، صفحة 108/20)

والتكرير في قوله تعالى للتفخيم والتعظيم كأنه سبحانه وتعالى قال في معنى الآية يسرا كبيرا(الصابوني، 1997، صفحة 576/30)، وهذه النعمى الجلية من نعم الله على نبيه الكريم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم إلى ما يدخل السرور إلى قلب النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وما يبعث الأمل في نفسه، ونفوس أصحابه بأن بين لهم سنة من سننه فقال "فإن مع العسرا يسرا* إن مع العسر يسرا" الفاء للإفصاح ومع بمعنى بعد وآل في العسر لاستغراق أنواع العسر لمعرفة للمخاطبين من فقر وضعف،

والجملة الثانية مؤكدة للأولى، وإذا تقرر عندك ما أخبرناك به من شرح الصدر ودفع الوزر ورفع الذكر فأعلم إنه ما من عسر إلا يعقبه يسر، وما من شدة إلا ويأتي الفرج وما من غم وهم إلا ويأتي انكشافه ففي هاتين الآيتين تسلية للنبي محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ولأتباعه بأن كل صعب يلين وكل شديد يهون وكل عسير بتييسر، فمتى صبر الإنسان الصبر الجميل وتسلح بالعزيمة القوية والإيمان العميق بقضاء الله تعالى وقدره وقال سبحانه: "مع العسر يسرا" ولم يقل بعد العسر يسرا للإشعار بأن هذا اليسر ليس بعد العسر بزمن طويل وإنما سيأتي في أعقابه بدون مهلة طويلة (طنطاوي، 1997، صفحة 614/29)

وفي تفسير الاية الكريمة التي ذكرت أنفا قال ابن عباس (لن يقلب يسر من عسر واحد) تفسير ذلك إن في (ألم نشرح) عسراً واحداً ويسرين وإن كان مكرراً في اللفظ لأن العسر الثاني هو العسر الأول واليسر الثاني غير الأول لأنه نكرة والنكرة إذا أعيدت اعيدت ألف ولام كقولك: جاءني رجلٌ فأكرمت الرجل فلما ذكر اليسر مرتين ولم يدخل في الثاني ألفاً ولاماً علم أن الثاني غير الأول (ابن خالويه، 1985، صفحة 137)

المطلب الرابع : الآيات المتعلقة باليسر الالهي للأعمال المكلفة على العباد

الله عز وجل خلق الانسان من ضعف يعلم امكانياته وقدرته ومؤهلاته لعمل الواجب المفروض ليحصل على الاجر المطلوب، فعندما يفرض تعالى أمرا يعلم قدرة كل انسان فلهذا نجد ان الله انزل ايات عديدة تخص وتجعل الانسان قادرا على الاتيان بالمطلوب وفق ومنهج وشريعة سهلة وميسرة بلا جهد كبير يفوق طاقته وقدرته انما وفق حسب كل ما يملك من ادوات مما تجعله على صراط المستقيم ، كما في مسالة الصيام نجد الله عز وجل اهتم لامر الانسان خليفته على الارض بما يرضيه ويسهل عليه مهمة الصوم فقال في كتابه الجليل :" شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (سورة البقرة، الآية: 185). أي : يريد الله بكم أيها المؤمنون بترخيصه لكم في حال مدفكم وسفركم في الإفطار وقضاء عدة أيام أخر من الأيام التي فطرتموها بعد إقامتكم وبعد برئكم من مرضكم، التخفيف عليكم والتسهيل عليكم، لعلمه بمشقة ذلك عليكم في

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

هذه الأحول "ولا يريد بكم العسر" يقول: ولا يريد بكم الشدة والمشقة عليكم فيكلفكم صوم الشهر في هذه الأحوال مع علمه شدة ذلك عليكم وثقل حمله عليكم ولو حملكم صومه (الطبري، 2008، صفحة 212/2)

فأن ابن عباس (رضي الله عنه) بين ان اليسر: الإطار ، والعسر: الصيام في السفر، وعندما سئل ابن عباس عن الصوم في السفر قال: يسر وعسر فخذ بيسر الله، وعن قتادة (رضي الله عنه) قوله: "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" فأريدوا لأنفسكم الذي أراده الله لكم (الطبري، 2008، صفحة 213/2)

وان حكمة الله في تشريعه يريد بكم السير التخفيف ولذلك أباح لكم الفطر في السفر وإذا كنتم مرضى (السيوطي ع.، 1993، صفحة 464/1)وفي هذا اليسر العظيم الذي أراده الله على عباده وبهذه الرخصة العظيمة أختلف في أي الأمرين أفضل الإطار أمن الصيام، مع أن الصحابة (رضي الله عنهم) كانوا يسافرون مع الرسول صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ومنهم الصائم ومنهم المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

فقالت طائفة: الفطر في السفر أفضل، والأخرى أن الصوم أفضل، وقالت طائفة أفضل الأمرين أيسرهما (البغوي، 1978، صفحة 152/1)، لقوله تعالى : "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر".

والراجح على رأي الباحث القول الثالث والله أعلم لأن إرادة الله بنا هي اليسر لا العسر ومع كل هذا فالتخصيص في إرادة اليسر هو لغاية رأفة الله وسعة رحمته على عباده وبهذا استدل المعتزلة بالآية على إنه قد يقع من العبد ما لا يريده الله تعالى وذلك لأن المريض والمسافر إذا صاما حتى أجتهدها الصوم قد فعلا خلاف ما أراد الله تعالى وإرادته التيسير وعدم التعسير بمجرد قوله: "فعدة من أيام أخر" (الآلوسي، 1995، صفحة 62/2) ومع كل هذا الترخيص الذي جاء به سبحانه وتعالى على عباده فإنه قصر الصوم على شهر واحد. وفي الصيام إعلام برفق الله بالأجسام التي يسر عليها الفطر وفي باطن هذا الظاهر إشعار لأهل القوة والأجسام الصحيحة بأن اليسر في صومهم والعسر في فطرهم (السيوطي ع.، 1993، الصفحات 62/3-63)

وبهذا نجد أن الشريعة الإسلامية في تكاليفه على العباد فهي ميسرة لا عسر فيها وهي توحي إلى القلب الذي يشذ فيها بالسهولة وأخذ الحياة كليها وتبطع نفس المسلم بطابع خلاص من السماحة مع الشعور الدائم برحمة الله وإرادته اليسر لا العسر بعباده المؤمنين. (سيد قطب، 1992، صفحة 172/1)

من كل هذا إن الله سبحانه وتعالى لا يريد إعنات الناس بأحكامه، إنما يريد بهم اليسر ويريد الخير لهم ونفعهم، ومن هذه الرحمة العظيمة أخذ العلماء قاعدتهم (المشقة تجلب التيسير).

قوله تعالى: " وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ " (سورة البقرة، الآية: 28)

ففي هذه الاية دلالة على وجوب الصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء الدين الذي عليه والله بأمر الدائن بالملاينة والتياسر مع المسلمين ولقد وردت أحاديث كثيرة عن رسولنا الكريم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم في فضل من أنظر معسرا يقول ابن كثير حجثنا أبو اليسر[3*]

وعن رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم "من أنر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله" (ابن كثير ، 1988، صفحة 58/8) وهذا يدل على أن الصدقة برأي المال على المعسر خير وأفضل من انتظار يسره. وحتى أن علم الإنسان أن غريمه معسر حرم عليه حبسه وملازمته ومطالبته بما له عليه ووجب عليه الأنظار إلى وقتا يساره(ابن كثير ، 1999، صفحة 339/3)

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) يقول: سمعت رسول صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم يقول: "كان رجل يداين الناس، فإذا أعسر المعسرة قال لفتاه: تجاوز عنه، فلعل الله يتجاوز عنا، فلقي الله فتجاوز عنه" (الطبري، 2008، صفحة 683/1)

هنا نجد السياق المتعلق بأحكام الدين في حالة الإعسار هو أنظار إلى ميسرة والتحبيب في التصدق به لمن يريد مزيدا من الخير وفي هذه السماحة الندية التي يحملها الإسلام للبشرية إنه الظل الظليل، الذي تأوي إليه البشرية ولا سلام بنظامه القوي وواقعه المتمثل

[3*] أبو اليسر ، كعب بن عمر الانصاري السلمي من أهل الصفة ممن شهد بدرا والعقبة وأسر العباس بن عبد المطلب فب بدر بالمدينة سنة 55هـ . (ابن كثير ، 1988، صفحة 58/8)

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

في هذه السامحة التي أرسلها الله رحمة بالبشر وتكريم الله للإنسان لأجل وضع العمق الإيماني بداخله يكبر وينشر إلى من حوله ويتعدى به إلى أعداء الله وأعداء الإنسان (سيد قطب، 1992، الصفحات 332/3-333)

وسنجد في أية أخرى تخص المؤمن الصادق المخلص وكانها جزاء لما عمل في الدنيا من اعمال مرضية لقوله تعالى: " وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاء الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا " (سورة الكهف، الآية: 88)، أي : سنعلمه في هذه الدنيا ما تيسر لنا، نعلمه بما يقربه إلى الله ويلين له القول السهل (الطبري، 2008، صفحة 13/16). ونأمره بما يسهل عليه الدخول إلى الجنة (السيوطي م.، 1998، صفحة 293/1)، أو القول الجميل (الفراء أ.، 2005، صفحة 187/5) ، ونلين له القول ومعاملته باليسر والمعاملة بالمعروف وإن الله سبحانه وتعالى سن مع عباده سنة اليسر والملاينة في كل جانب من جوانب الحياة(البغوي، 1978، صفحة 179/3). فأن كل من آمن وعمل صالحا على موجب الدعوة إلى الحق والرشاد فله في الدارين الثواب والحسنة جزاءا لهز وسيقال له ما دام حيا مما يؤثر به قولا سهلا ميسرا غير شاق عليه، فمن عصى وخالفه نار العقاب (المدرس، 1987، صفحة 292/5)

وقوله تعالى: "ثم قبضناه إلينا قبضا يسيرا" (سورة الفرقان، الآية: 46)، هنا ذكر ابن كثير (قبضا يسيرا) ، أي: الظل وقيل الشمس يسرا أي سهلا أو ذهاب الظل قليلا أو طلوع الشمس للتيسير على العباد وقال ابن عباس: سريعا (السيوطي ع.، 1993، صفحة 261/6)

نجد هنا مدى رحمة الله سبحانه وتعالى على عباده والحكمة العظيمة التي يريدها بهم على الوجه الأكمل فإن الظلمة تسد النظر وشعاع الشمس هنا اليسر الواضح الذي أراده الله سبحانه وتعالى بعباده ،

أي : المد في الشمس التيسير والفيض اليسير قيلا قليلا حسبما ترتفع الشمس لتنتظم مصالح الكون(البيضاوي، 1998، صفحة 120/4)، ومرجع الكل هنا إلى الله سبحانه وتعالى أي المعنى هو على مهل أي على وتير واحد وهذا دليل على مدى رحمة الله وتسهيله على عباده، وهنا إزالة الشيء قليلا قليلا لا دفعة واحدة لئلا تختل مصالح العباد والظل من وقت طلوع الفجر إلى طلوع الشمس(أبو السعود، 2015، صفحة 222/6)

واما في قوله تعالى " لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا " (سورة الطلاق ، الآية: 7)، أي : سيجعل الله تعالى بعد العسر يسرا للمعد من المال المقدور عليه رزقه بعد عسر يسرا ، أي : يفتح على عبده من بعد شدة رخاء ومن بعد ضيق سعة، ومن بعد فقر غنى (الطبري، 2008، صفحة 150/28)

وقيل إنه سئل عن الرجل الذي لا يجد ما ينفق على امرأته يفرق بينهما، قيل: يتأنى له ولا يفرق بينهما وتلا قوله: ""لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرً(سورة الطلاق، الآية: 7، أي: أن الله سبحانه يفتح على عبده من بعد الضيق سعة(السيوطي ع.، 1993، صفحة 208/8)، وللإنفاق على المطلقات المرضعات كل ذو سعة من سعته وإذا كان الرزاق فيكون إنفاقه على قدر ما آتاه الله ، وفي قوله تعالى تطيب لقلب المعسر ولذلك سبحانه وتعالى وعده وقال: سيجعل الله بعد عسر يسرا" أي عاجلا وآجلا (البيضاوي، 1998، صفحة 352/5)

وأما في مسالة الحساب فأنه تعالى قال في كتابه العزيز: "فسيوف يحاسب حسابا يسيرا" (سورة الانشقاق ، الآية: 8).

فهنا جاءت لفظة اليسر بمعنى الحساب السهل الذي لا يناقش فيه، وينقلب بعد هذا الحساب السهل إلى أهله مسرورا إلى عشيرته من المؤمنين وأهله في الجنة من الحور(البيضاوي، 1998، صفحة 469/5)

وحتى ذكر إن عائشة ري الله عنها زوج النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه إلا رجعت فيه إلى النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم حتى تعرفه وأن النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم قال: من حوسب عذب. قالت عائشة رضي الله عنها: فقالت يا رسول الله أو ليس يقول الله عز وجل: "فسوف يحاسب حسابا يسيرا" قالت: قال: إنما ذلك العرض ولكن من نوقش في الحساب يهلك (البغوي، 1978، صفحة 464/4) (السيوطي ع.، 1993، صفحة 597/6)، أي أن الذي مجرد تعرض أعماله وكلها أعمال صالحة لا يناقش فيها ومن نوقش يعني إن أعماله كلها سيئات.

ومع كل هذا اليسر العظيم ذكر صاحب التفسير الوسيط إن الله سبحانه وتعالى عند الحساب يتجاوز عن الهفوات، لغاية رحمته تعالى بالناس، والناس يكدحون في هذه الحياة ثم يعودون إلى خالقهم للحساب فالذي أوتي كتابه في يمينه هم المؤمنين الصادقون فحسابه من ربه سهلا لا مناقشة فيه وبهذا يعود إلى أهله مبتهجا مسرورا واليد اليمنى إنما تناول الأشياء الزكية الحسنة(طنطاوي،

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

1997، صفحة 464/30) ، كما في قوله تعالى : :فسنيسره للسيرى" (سورة الليل – الآية :7)، أي : سنهيئه للخصلة اليسرى وهي العمل بما يرضاه الله منه في الدنيا ليوجب له في الآخرة الجنة. وعن الإمام علي قال: كنا جلوسا عند النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم فكن الأرض ثم رفع رأسه فقال: ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعدة من الجنة ومقعدة من النار، قلنا يا رسول الله: أفلا نتكل؟ قال: لا اعلموا فكل ميسر ثم قرأ (الطبري، 2008، صفحة 279/15)" فَأَمَّا مَن أَعْطَى وَاتَّقَى {الليل/5} وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى {الليل/6} فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى " (سورة الليل، الآيات: 5–6–7) ، أي: نهيئه لليسرى ونلطف به ونوفقه حتى تكون الطاعة أيسر الأمور عليه وأسهلها في الوصول إلى الغاية العظمى في حسن العبادة ورضا الله(الزمخشري، 2012، صفحة 762/4)، وجعل الله تعالى فعل الخير له سببا لتسهيل عمله على فاعله فلا يزال يستكثر منه حتى ينعم في الخيرات(الزوبعي، 1995، صفحة 146)، وأن من يسره الله لليسرى عاش في هوادة واطمئنان يفيض اليسر في نفسه وعلى كل من حوله، وطريق اليسر يتناول كل الأمور من أجل الوصول إلى التوفيق الهادي المطمئن(سيد قطب، 1992، صفحة 3930/26)

المبحث الثالث : أسباب اليسر:

لليسر أسباب بنيت على الأعذار، وقد رخص الشارع لأصحابها التخفيف عنهم: في العبادات، والمعاملات، والبيوع، والحدود، وغيرها، ومن أهم الأسباب: المرض، والسفر، والإكراه، والنسيان، والجهل، والعسر، وعموم البلوى، وغيرها.

السبب الأول: المرض[*4]، وقد خصت الشريعة الإسلامية المريض بحظ وافر من التيسير؛ لأن المريض مظنة للعجز، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

أ– التيمم بالتراب للصلاة عند وجود مشقة باستعمال الماء، مثل الخوف على النفس أو العضو، أو زيادة المرض، أو بطء البرء، أو حدوث شيء قبيح في عضو ظاهر وقال تعالى: " وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ ..." (سورة النساء/ الآية 43).

ب– أباحة الفطر للمريض في حالة عجزه عن الصيام وقضاء ما فاته، بقوله تعالى: " وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ...." (سورة البقرة / الآية 185)

وخفف الشرع عن المريض أيضاً، الصلاة قاعداً، وتناول المحرم للعلاج. والمسح على الجبيرة، وخفف عن الشيخ الهرم فخصه بجواز إخراج الفدية بدلاً عن الصيام، وأجيز للمريض الخروج من معتكفة، وخفف عنه أيضاً بعض الأحكام المتعلقة بمناسك الحج، فأجاز له التحلل عند الاحصار، مع ذبح الهدي، فإن كان اشترط فلا هدي عليه، وأجاز له الاستنابة في رمي الجمار(السقاف، 2012، صفحة 4)

وجعل الله عز وجل المريض سبباً في التخفيف عن المريض يوم الحساب وذلك بتكفير ذنوبه، بما يصيبه في الدنيا، وما يلحقه من ألم، أهم، أو غم يقول النبي: ((نما يصيب المسلم من نصب ولا صب؛ ولا هم؛ ولا حزن، ولا أذى، ولا غم، حتى الشوكة يشاكلها، إلا كفر الله بها من خطاياه)) (العسقلاني أ.، 1979، صفحة 102/10)

هذا بعض من كل، مما ورد من التفسير عن المريض في العبادات، وهناك تخفيفات أخرى وردت في حق المريض من غير العبادات، يضيق المقام عن ذكرها(السيوطي ج.، 1983، صفحة 77)، والاستحاضة والسلس، من قبيل المرض أولهما تخفيفاتهما المعروفة.

السبب الثاني: السفر[*5] ، سبب لليسر لما فيه من مشقة، ولحاجة المسافر إلى التغلب في حاجاتهن وقضاء مأربه من سفره، ولذا شرع التخفيف والتيسير عن المسافر في العبادات حيث قال السيوطي[*6] نقلاً عن النووي: ورخص السفر ثمان: فمنها القصر لقوله تعالى:

[*4]المرض لغة: السقم ، وبابه طرب، وأمرضه الله ومرضه تمريضاً قام عليه في مرضه.مختار الصحاح للرازي ، 621، واصطلاحاً: هو هيئة غير طبيعية في بدن الإنسان ينجم عنها بالذات آقة في الفعل ، والمريض: هو الذي خرج بدنه عن حد الاعتدال والاعتياد ، فيضعف عن القيام بالمطلوب منه . ينظر : (الزحلي، 1993، صفحة 41)

[*5]السفر لغة: قطع المسافة، والجمع أسفر، والسفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ونه سمين السعرة، والسفير الرسول المصلح بين القوم والجمع سفراء مختار الصحاح ، 300، وأما اصطلاحاً: هو الخروج على قصده مسيرة ثلاثة أيام ولياليها فمما فوقها بسير الإبل مشي الأقدام . (الجرجاني، 1996، صفحة 80).

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

" وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ ..." (سورة النساء / الآية 101)، وما وري عن أنس (رضي الله عنه) قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلك إلى مكة فصلى ركعتين حتى رجع" (الفراء أ.، 2005، صفحة 561/2)ومنها رخصة الفطر في رمضان لقوله تعالى: " وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ " وما روي عن أنس (ري الله عنه)، قال: "كنا نسافر مع النبي صل الله علبيه وعلى اله وصحبه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم" (العسقلاني أ.، 1979، صفحة 186/4)، ومنها المسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليها(السقاف، 2012، صفحة 229/14)، وقصر الصلاة الرباعية، وسقوط الجمعة والجماعة، والتيمم (السيوطي ج.، 1983، صفحة 209)

وقد اشترط الفقهاء للسفر المجوز للتخفيف شروطاً منها– عند الجمهور خلافاً للحنفية(السيوطي ج.، 1983، صفحة 209). أن يكون السفر مشروعاً– ولو مباحا– كالسفر للحج، وصلة الرحم، والتجارة لئلا يكون التخفيف إعانة للعاصي على معصيته(الزحلي، 1993، الصفحات 33/2–34)

السبب الثالث: الإكراه[*7]، هو حمل الغير على أمر لا برضاه وذلك بتهديده بإلحاق الأذى ضرر بالنفس أو العرض أو المال، كالتهديد بالقتل أو الضرب أو بجرح أو القطع أو الحبس أو أخذ مال يضر الإنسان أخذه، أو الاعتدال على عرضه ونحو ذلك وهو يختلف عن الضرورة (الغزالي، 1994، الصفحات 135–136)

وقد عد الشارع الإكراه بغير حق عذراً من الأعذار المخففة، التي تسقط بها المؤاخذة في الدنيا والآخرة، فتخفف عن المكره ما ينتج عما أكره من آثار دنيوية، أو أخروية، بحدوده (الطبري، 2008، صفحة 210/2)، ومن أجل الإكراه أبيح للمكروه التلفظ بكافة الكفر، وترك الواجب وأتلاف مال الغير، وأمل الميتة، وشرب الخمر(الجرجاني، 1996، صفحة 22) لقوله تعالى:" مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ.." (سورة النحل / الآية 106). وقال صل الله عليه واله الصلاة والسلام : (((أن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) (ابن كثير ، 1988، صفحة 198/2)

السبب الرابع : النسيان[*8] : قال الله تعالى: " نَسُواْ اللّهَ فَنَسِيَهُمْ " (سورة التوبة/ الآية 67)، أي : فتركم من توفيقه وهدايته وجعلهم كالشيء المنسي المهمل ، وقد جعلته الشريعة الإسلامية سبباً للتيسير في حقوق الله تعالى من بعض الوجوه. لقوله تعالى: " لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا " (سورة البقرة/ الآية 286). فالله رفع عنا إثم الغفلة والنسيان، والخطأ غير المقصود ففي أحكام الآخرة يعذر الناسي ويرفع عنه الإثم مطلقاً (السيوطي ج.، 1983، صفحة 206) ؛ وذلك تخفيفا من الله تعالى. ويقول صل الله وعلى اله وسلم: ((تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) (الشاطبي، 1997، صفحة 659/1) فأما النسيان فيما يتعلق بحقوق العباد فلا يعد عذراً مخففاً؛ لأن حق الله مبناة علة المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة والمطالبة، فلا يكون النسيان عذراً فيها (الشاطبي، 1997، صفحة 659/1)

ومن أجله رفع الإثم عمن ارتكب معصية ناسياً، ولم يبطل صوم من أكل في نهار رمضان أو شرب ناسيا، ولم تحرم ذبيحة من ترك التسمية عليها عند ذبحها ناسياً(السقاف، 2012، صفحة 209)

[*6]هو جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، له نحو 600 مصنف، نشأ في القاهرة، وعاش زاهداً إلى أن توفي فيها، من كتبه: الاشباه والنظائر وهمع الهوامع في النحو والمزهر في اللغة وعترك الاقران في الأعجاز القرآن، والخصائص والمعجزات النبوية، وشرح شواهد المغني، وتنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك. توفي سنة (911هـ)، ينظر: (ابن كثير ، 1988، صفحة 71/4).

[*7]الإكراه لغة: الكره بالضم المشقة وبالفتح الإكراه يقال: قام على كره أي على مشقة وإقامة فلان على كره أي أكرهه على القيام، وأكرهه على كذا حمله عليه كرهاً. مختار الصحاح، 568–569 ، واصطلاحاً: حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد. إذ هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعاً أو شرعاً فيقدم على عدم الرضا ليرفع ما هو أضر. (الجرجاني، 1996، صفحة 22)

[*8] بكسر النون وسكون السين ضد الذكر والحفظ، ورجل نسيان بفتح النون كثير النسيان للشيء، والنسيان: الترك مختار الصحاح، 658.أما اصطلاحاً: فهو الغفلة عن معلوم في غير حالة السنة فلا ينافي الوجوب أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء. أو هو عم استحضار الإنسان ما كان يمله، بدون نظر وتفكير، مع علمه بأمور كثيرة . (الجرجاني، 1996، صفحة 163)

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

السبب الخامس: الجهل[9*] : فالجهل عذر مخفف في أحكام الآخرة اتفاقاً (السقاف، 2012، صفحة 230/14)فلا أثم على فعل المحرم أو تر الواجب جاهلاً، لقوله تعالى: " وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " (سورة الأسراء / الآية 15)، وأن وقع في حقوق الله تعالى، وكان بترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه، ولا يحصل الثواب المترتب عليه بغير تدارك، أو وقع في فعل منهي عنه ليس من باب الاتلاف فلا شيء فيه، أو فيه اتلاف لم يسط الضمان، كما في قتل صيد الحرم، أو قطع شجرة، وأن كان في فعل ما فيه عقوبة كان شبهة في إسقاطها، ولا يؤثر الجهل في إسقاط حقوق العباد (السقاف، 2012، صفحة 230/14)

وليس كل أحد يقبل منه دعوى الجهل بالحكم الشرعي، والقاعدة في ذلك من جهل تحريم شيء مما يشترك في العلم به غالب المسلمين لم يقبل، ما لم يكن قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك، تحريم الزنى والسرقة، وشرب الخمر والكلام في الصلاة والأكل في الصوم(السقاف، 2012، صفحة 230/14) ، وقد يكون الجهل فيما يخفى حكمه على المسلم العامي دون العالم، فتقبل فيه دعوى الجهل من الأول دون الثاني، ككون القدر الذي أتى به من الكلام مفسداً للصلاة، أو كون النوع الذي دخل جوفه مفسداً للصوم، فالأصح فيما صرح الشافعية عدم البطلان(السقاف، 2012، صفحة 230/14)

ولا تقبل دعوى الجهل بالأخذ بالشفعة من قديم الاسم لاشتهاره، وتقبل في نفي الولد لأنه لا يعرفه الا الخواص(السيوطي ج.، 1983، الصفحات 200–201)، وكل من علم تحريم شيء وجعل ما يترتب عليه لن يفده ذلك، كمن علم تحريم الزنى، والخمر وجهل وجوب الحد، فأنه يحد بالاتفاق (السيوطي ج.، 1983، صفحة 201)

على هذا يعد الجهل عذراً مخففاً للناس في الأحكام، وهو أحد أسباب اليسر في الشريعة الإسلامية، ومن أجله ساغ رد المبيع بالعيب لمن اشتراه جاهلاً بعيبه، وساغ فسخ الزواج بالعيب لمن تزوج جلاهلا به، واغتفر التناقض في دعوى النسب للجهل، وكذلك أغتفر التناقض للوارث والوصي وناظر الوقف للجهل(السيوطي ج.، 1983، صفحة 201)

السبب السادس: الخطأ[10*] : والخطأ لا ينافي الأهلية بنوعيها– الأداء والوجوب– ؛ لأن العقل قائم مع الخطأ، ولكنه يصلح أن يكون عذراً في سقوط حقوق الله تعالى: كخطأ المفتي، أو خطأ الذي جهل القبلة عن اجتهاد، وكذلك يصلح شبهة تدرأ العقوبات المقررة حقا لله تعالى: كالحدود مثل حد الزنا.

أما في حقوق العباد، وأن كان الحق عقوبة: كالقصاص، لم يجب؛ لأن القصاص عقوبة كاملة فلا يجب على المخطئ لأنه معذور، وإنما تجب بالقتل الخطأ الدية لأنها بدل المحل المتلف، وتكون على العاقلة في ثلاث سنين؛ لأن الخطأ يوجب التخفيف فبما هو صلة، والدية على العاقلة من باب الصلات؛ لأنها لم تجب مقابل مال(السقاف، 2012، صفحة 115)

أما في حقوق العباد المالية، كإتلاف مال الغير فأن الضمان سج لا ينهض الخطأ عذرا لدفع الضمان، لأنه بدل مال لا جزاء فعل فيعتمد عصمة المحل، كون المتلف خاطئا معذوراً لا ينافي عصمة المحل(السقاف، 2012، صفحة 231/14) ، والخطأ بنوعيه سواء كان بالفعل أم القصد من الأسباب المخففة والميسرة فيما يتعلق بحقوق الله تعالى، لقوله (ﷻ): " وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ... " (سورة الأحزاب/ الآية 5). وقال رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: (تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) (الزحلي، 1993، صفحة 354/3)

السبب السابع: العسر[11*] وعموم البلوى: قال تعالى: " فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " قال ابن عباس (رضي الله عنه): "لا يغلب بيسرين عسر واحدا" تفسير ذلك أن في (الم نشرح) عسرا واحدا ويسرين، وأن كان مكررا في اللفظ؛ لأن العسر الثاني هو

[9*] ضد العلم، وتجاهل أرى من نفسه ذلك وليس به، واستجهله عده جاهلاً واستخفه أيضاً، والتجهيل النسبة إلى الجهل، والمجهلة الأمر الذي يحمل على الجهل، ومنه قولهم: الولد مجهلة. مختار الصحاح، 155. وأما اصطلاحاً: هو اعتقاد الشيء خلاف ما هو عليه، واعترضوا عليه بأن الجهل قد يكون بالمعدوم، وهو ليس بشيء، والجواب عنه أنه شيء في الذهن . (الجرجاني، 1996، صفحة 522)

[10*] ؤضد الصواب ويمد، والخطأ: الذنب وهو مصدر خطئ بالكسر والاسم الخطيئة ويجوز تشديدها، والمخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره، والخاطئ من تعمد ما لا ينبغي. مختار الصحاح، 179–180، واصطلاحاً: هو ما ليس للإنسان فيه قصد ، أو هو وقوع القول أو الفعل من الإنسان على خلاف ما يريده . ينظر: (الجرجاني، 1996، صفحة 115).

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

العسر الأول، واليسر الثاني غير الأول ؛ لأنه نكرة، والنكرة إذا أعيدت أعيدت بألف ، والتيسير بالعسر وعموم البلوى في كثير من أبواب الشريعة، ومن أجله: عفي عن رشاش النجاسات من طين الشوارع وغيره مما لا يمكن الاحتزاز عنه، وعفي عن الغبن اليسير في المعارضات(السيوطي ج.، 1983، صفحة 209)، وبين الرمان والبيض ونحوهما مع القشر، وبيع الموصوف في الذمة وهو المسلم، مع نهي عن بيع الضرر، والاكتفاء برؤية ظاهرة العبرة، والنموذج المتماثل(السيوطي ج.، 1983، الصفحات 78–80)

السبب الثامن: النقص[*12]: إن الإنسان إن كانت قدرته ناقصة يعسر عليه أن يتحمل مثل ما يحله غيره من أهل الكمال فاقتضت الحكمة التيسير، ومن ذلك رفع التكليف عن فاقد الأهلية كالطفل والمجنون، ورفع بعض الواجبات عن الأرقاء، وعن النساء ولذا لا تجب عليهن الجمعة ولا الجماعة لا الجهاد، وتنصيف الحدود بحقهم والعدد (السيوطي ج.، 1983، صفحة 82)، ومن اليسر على النساء أيضاً إباحة بعض ما حرم على الرجال كلبس الحرير والذهب.

لقد راعت الشريعة الإسلامية كل هذه الأسباب وأخذتها بنظر الاهتمام ووضعت قاعدة أصولية في هذا الشأن هي (المشقة تجلب التيسير) ، وهكذا جاءت أحكام الشريعة الإسلامية مناسبة للفطرة الإنسانية، وملائمة لظروف الناس في كل زمان ومكان.

علماً أن هناك أسباباً أخرى كان لها دورا في اليسر ومنها: الترغيب في الدخول في الإسلام وحداثة الدخول فيه، والوسوسة، والعته، والنوم، والإغماء... والاضطرار[*13]، والخوف الشديد، وغير ذلك.

الخاتمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وجعله تصبرة لأولى الألباب قرآنا عربيا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بأفضل كتاب وعلى آله وأصحابه الذين ألهمهم تفسيره ونزوله بأوضح الأسباب صلاة وسلاما دائمين متلازمين إلى يوم الدين...

وبعد:

فقد توصلت في ختام بحثي إلى النتائج الآتية:

1. تبين أن القرآن الكريم ما جعل شيء في الحياة الدنيا على العباد صعب المأخذ ولكن إلى الأخذ ما هو ايسر وهون على المكلف للضرورة ولحاجة التي لها الإنسان خفف الله عنه دون التعمد أو قصد العبث.
2. تبين ان لفظ اليسر في القرآن الكريم ورد في معاني عدة ليس فقط لفظة اليسر وحدها تدل على اليسر والسهولة بل هناك معاني عدة ذكرتها في البحث منها الرخصة والتوسعة ورفع الحرجة والتسهيل وغيرها كلها معني واحد من حيث التسهيل على العباد.
3. تبين ان حكم اليسر في الشريعة الإسلامية قائم على أساس رعاية مصالح الناس وأنه ما نزل شيء من القرآن فيه من الصعوبة ويشق على الناس إلا وجعل الله عز وجل ما يرفع تلك المشقة ورفع الحرج عن الناس وكل ذلك هو تدرج في تشريع الإسلام من الأصعب إلى ما هو أخف.
4. تبين أن اليسر وأجب على المسلمين ومطلوب منهما التعامل به ؛ لأن شريعتنا السمحاء خالية من كل ما يشق على الناس أو يصعب عليهم، وكيف لا تكون كذلك وهي الشرائع ورسولها خاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه الذي ما خير ي أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

[*11]عسر بسكون السين ومنها ضد اليسر، وقد عسر الأمر بالضم عسرا فهو عسير، وعسر عليه الأمر أي الثاث فهو عسر وعسر غريمه طلب منه الدين على عسرته، والمعاسرة ضد المياسرن والتعاسر ضد التياسرة، والمعسور ضد الميسور وهما مصدران، والعسرى ضد اليسرى. (الجرجاني، 1996، صفحة 431) .

[*12] نقص الشيء من باب نصر نقصانا أيضاً، واستنقص المشتري الثمن أي استحطه، والمنقصة بفتح الميم والقاف النقص، والنقيصة العيب وفلان ينتقص فلانا أي يقع فيه ويثلبه. (الجرجاني، 1996، صفحة 676)

[*13] الاضطرار يختلف عن الإكراه، قال البزدوي: أن حال الضرورة أشد على النفس من حال الإكراه، فهي تبيح الفعل مطلقاً، أما الإكراه فقد يبيح العقل وقد لا يبيحه فإذا ثبتت الإباحة في حال الإكراه، عرف أن الاضطرار قد تحقق. ينظر:
(الجرجاني، 1996، صفحة 1506/4)

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

5. تبين ان اسباب اليسر في القران الكريم ليست على نوع واحد بل على عدة أنواع من حيث تخفيفه على العباد بسبعة منها المرض والسفر والاكراه ...وغيرها .

وخيراً الحمد الله تعالى وبحمده تتم الصالحات

المصادر

ابن حنبل، الإمام أحمد. (2001). مسند الإمام أحمد بن حنبل (المجلد 1). (شعيب الأرنؤوط، المحرر) مؤسسة الرسالة.

ابن خالويه، الحسين بن أحمد. (1985). إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم. مصر: مطبعة دار الكتب المصرية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1999). تفسير القرآن العظيم (المجلد 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1988). البداية والنهاية. القاهرة: مطبعة السعادة.

أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء. (2005). معاني القرآن الكريم (المجلد 1). مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة.

أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي. (2000). التفسير الكبير. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي. (1978). معالم التنزيل للبغوي (ت516هـ)، دار المعرفة، بيروت، 178م. بيروت: دار المعرفة.

أبو محمد عز الدين عبد العزيز عبد السلام. (1991). قواعد الأحكام في مصالح الأنام. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (المجلد 4). (أحمد عبد الغفور عطار، المحرر) بيروت: دار العلم للملايين.

أحمد الشرباصي. (1901). موسوعة أخلاق القرآن. بيروت: دار الرائد العربي.

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. (1979). فتح الباري (المجلد 1). مصر: المكتبة السلفية.

أحمد بن محمد بن علي الفيومي. (1987). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية.

الآلوسي، أبو الفضل محمود. (1995). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. بيروت: دار أحياء التراث العربي.

برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي. (1984). نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (المجلد 1). القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

جاد الله محمود بن عمر الزمخشري. (2012). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. بيروت: دار الكتاب العربي.

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي. (1983). الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (المجلد 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

جمال الدين أبو الفرج علي بن محمد الجوزي. (2001). زاد الميسر في علم التفسير. بيروت: المكتب الإسلامي للطباعة.

الحسين بن مسعود البغوي الفراء. (1987). معالم التنزيل (المجلد 2). بيروت: دار المعرفة.

الحسيني، إبراهيم بن محمد. (1981). البيان التعريف في أسباب ورود الحديث الشريف (المجلد 1). بيروت: دار الكتاب العربي.

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني. (1994). المعجم الكبير (المجلد 2). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

السيد الشريف الجرجاني. (1996). التعريفات (المجلد 1). استنابول: مطبعة أحمد كامل.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي. (1992). في ظلال القرآن. بيروت: دار الشروق.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. (1997). الموافقات (المجلد 1). (أبو عبيدة مشهور بن حسن، المحرر) دار ابن عفان.

شهاب الدين أبو الفضل بن علي بن حجر العسقلاني. (1909). تهذيب التهذيب . الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف. (2012). الموسوعة الفقهية. موقع الدرر السنية .

طالب محمد الزوبعي. (1995). ظاهرة الترادف في ضوء التفسير البياني للقرآن الكريم (المجلد 1). بنغازي: منشورات جامعة خان يونس.

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (2008). جامع البيان عن تأويل آي القرآن (المجلد 1). دار هجر للطباعة والنشر.
عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي. (1993). الدر المنثور. بيروت: دار الفكر.
عبد الكريم محمد المدرس. (1987). مواهب الرحمان في تفسير القرآن (المجلد 1). بغداد: دار الحرية للطباعة .
عبد اللطيف محمد السبكي، محمد علي السايس، و محمد يوسف البربري. (1939). تاريخ التشريع الإسلامي (المجلد 2). القاهرة: مطبعة الشرق الإسلامية.
الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (1994). المستصفى في علم الأصول (المجلد 1). (محمد عبد السلام، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي. (1999). مختار الصحاح (المجلد 5). بيروت: المكتبة العصرية.
محمد بن أحمد بن أبي بكر المحلي السيوطي. (1998). تفسير الجلالين (المجلد 1). القاهرة: دار الحديث.
محمد بن أحمد بن أبي فرج القرطبي. (1973). الجامع لأحكام القرآن (المجلد 2). (أحمد عبد العليم البردوني، المحرر) القاهرة: دار الشعب.
محمد بن محمد العامري أبو السعود. (2015). إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
محمد بن مكرم بن على ابن منظور. (1994). لسان العرب (المجلد 3). بيروت: دار صادر.
محمد سيد طنطاوي. (1997). التفسير الوسيط للقران الكريم (المجلد 1). القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
محمد طاهر ابن عاشور. (1956). التحرير والتنوير. تونس : دار الشريعة .
محمد عبد العظيم الزرقاني. (1995). مناهل العرفان في علوم القرآن (المجلد 1). القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.
محمد علي الصابوني. (1997). صفوة التفاسير (المجلد 1). القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع.
محمد فؤاد عبد الباقي. (1973). معجم ألفاظ القرآن. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
مناع القطان. (1983). مباحث في علوم القرآن (المجلد 1). سوريا: مؤسسة الرسالة.
ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي. (1998). تفسير البيضاوي. (محمد عبد الرحمن المرعشلي، المحرر) بيروت: دار إحياء التراث العربي.
وهبة الزحلي. (1993). الرخص الرشعية أحكامها ضوابطها (المجلد 1). بيروت: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع.

References:

Abd al-Rahman bin al-Kamal Jalal al-Din al-Suyuti. (1993*). Al-Durr Al-Manthur*. Beirut: Dar Al-Fikr.
Abdul Karim Muhammad Al-Mudarres. (1987). *Al-Rahman's talents in interpreting the Qur'an* (Volume 1). Baghdad: Freedom Printing House.
Abdul Latif Muhammad Al-Sabki, Muhammad Ali Al-Sayes, and Muhammad Youssef Al-Barbari. (1939). *History of Islamic Legislation* (Volume 2). Cairo: Al-Sharq Islamic Press.
Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan Al-Razi. (2000). *The great explanation*. Beirut: Dar Revival of Arab Heritage.
Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad Al-Baghawi. (1978). *Ma'alim al-Tanzeel by Al-Baghawi* (d. 516 AH), Dar Al-Ma'rifa, Beirut, 178 AD,. Beirut: Dar Al-Maarifa.
Abu Muhammad Izz al-Din Abd al-Aziz Abd al-Salam. (1991). *Rules of rulings in human interests*. Cairo: Al-Azhar Colleges Library.
Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari. (1987). *Sahih Taj al-Lughah and Sahih Arabic* (Volume 4). (Ahmed Abdel Ghafour Attar, editor) Beirut: Dar Al-Ilm Lilmalayin.
Abu Zakaria Yahya bin Ziyad bin Abdullah Al-Farra. (2005). *Meanings of the Holy Qur'an* (Volume 1). Egypt: Dar Al-Masria for Writing and Translation.
Ahmed Al-Sharbasi. (1901*). Encyclopedia of morals of the Qur'an*. Beirut: Dar Al-Raed Al-Arabi.
Ahmed bin Ali bin Hajar Al-Asqalani. (1979*). Fath Al-Bari* (Volume 1). Egypt: Salafi Library.

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Fayoumi. (1987). *The enlightening lamp in Gharib Al-Sharh Al-Kabir*. Beirut: Scientific Library.

Al-Alusi, Abu Al-Fadl Mahmoud. (1995). *The spirit of meanings in the interpretation of the Great Qur'an and the Seven Mathanis*. Beirut: Dar Revival of Arab Heritage.

Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad. (1994). *Al-Mustasfa fi Ilm al-Usul* (Volume 1). (Mohamed Abdel Salam, editor) Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Hussein bin Masoud Al-Baghawi Al-Farra. (1987). *Download Milestones* (Volume 2). Beirut: Dar Al-Maarifa.

Al-Husseini, Ibrahim bin Muhammad. (1981). *Definition statement on the reasons for the occurrence of the Noble Hadith* (Volume 1). Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Al-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa. (1997). *Approvals* (Volume 1). (Abu Ubaidah Mashhour bin Hassan, editor) Dar Ibn Affan.

Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir. (2008). *Jami' al-Bayan on the interpretation of verses of the Qur'an* (Volume 1). Dar Hajar for Printing and Publishing.

Burhan Al-Din Abi Al-Hassan Ibrahim bin Omar Al-Bikai. (1984). *Nashm al-Durar in the proportionality of verses and surahs* (Volume 1). Cairo: Dar Al-Kitab Al-Islami.

Ibn Hanbal, Imam Ahmad. (2001*). Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal* (Volume 1). (Shuaib Al-Arnaout, editor) Al-Resala Foundation.

Ibn Kathir, Abu Al-Fida Ismail bin Omar. (1988). *The beginning and the end*. Cairo: Al-Saada Press.

Ibn Kathir, Abu Al-Fida Ismail bin Omar. (1999*). Interpretation of the Great Qur'an* (Volume 1). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Ibn Khalawayh, Al-Hussein bin Ahmed. (1985). *Parsing thirty surahs from the Holy Quran.* Egypt: Egyptian House Press.

Jadallah Mahmoud bin Omar Al-Zamakhshari. (2012). *Exploring the mysterious facts of revelation and the eyes of the sayings in the aspects of interpretation*. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Jalaluddin Abdul Rahman Al-Suyuti. (1983). *Similarities and counterparts in the rules and branches of Shafi'i jurisprudence* (Volume 1). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Jamal al-Din Abu al-Faraj Ali bin Muhammad al-Jawzi. (2001). *The facilitator increased the science of interpretation*. Beirut: Islamic Printing Office.

Manna Al-Qattan. (1983). *Investigations in the Sciences of the Qur'an* (Volume 1). Syria: Al-Resala Foundation.

Mr. Sharif Al-Jarjani. (1996). *Definitions* (Volume 1). Istanbul: Ahmed Kamel Press.

Muhammad Abdel Azim Al-Zarqani. (1995*). Manahil Al-Irfan in the Sciences of the Qur'an* (Volume 1). Cairo: Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press.

Muhammad Ali Al-Sabouni. (1997*). Safwat al-Tafsir* (Volume 1). Cairo: Dar Al-Sabouni for printing, publishing and distribution.

Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir Al-Razi. (1999). *Mukhtar Al-Sahhah* (Volume 5). Beirut: Modern Library.

Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr Al-Mahli Al-Suyuti. (1998). *Tafsir Al-Jalalayn* (Volume 1). Cairo: Dar Al-Hadith.

Muhammad bin Ahmed bin Abi Faraj Al-Qurtubi. (1973). *Al-Jami` fi Ahkam al-Qur'an* (Volume 2). (Ahmed Abdel-Aleem Al-Baradouni, editor) Cairo: Dar Al-Shaab.

Muhammad bin Makram bin Ali bin Manzur. (1994). *Lisan al-Arab* (Volume 3). Beirut: Dar Sader.

Muhammad bin Muhammad Al-Amiri Abu Al-Saud. (2015). *Guiding the sound mind to the merits of the Holy Qur'an*. Beirut: Dar Revival of Arab Heritage.

Muhammad Fouad Abdel Baqi. (1973*). Dictionary of the words of the Qur'an*. Egypt: Egyptian General Book Authority.

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658

Muhammad Sayed Tantawi. (1997). *Interpretation of the Holy Qur'an* (Volume 1). Cairo: Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution.

Muhammad Taher Ibn Ashour. (1956). *Liberation and enlightenment*. Tunisia: Dar al-Sharia.

Nasser al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar al-Baydawi. (1998). *Interpretation of the oval*. (Muhammad Abd al-Rahman al-Maraashli, editor) Beirut: Arab Heritage Revival House.

Sayyid Qutb, Ibrahim Hussein Al Sharbi. (1992*). In the shadows of the Qur'an*. Beirut: Dar Al Shorouk.

Sheikh Alawi bin Abdul Qadir Al-Saqqaf. (2012*). Encyclopedia of jurisprudence*. Al-Durar Al-Sunni website.

Shihab al-Din Abu al-Fadl bin Ali bin Hajar al-Asqalani. (1909). *Refinement of refinement*. India: Systematic Encyclopedia Press.

Student Muhammad Al-Zubaie. (1995*). The phenomenon of synonymy in light of the graphic interpretation of the Holy Qur'an* (Volume 1). Benghazi: Khan Yunis University Publications.

Suleiman bin Ahmed bin Ayoub Al-Tabarani. (1994). *The Great Dictionary* (Volume 2). Cairo: Ibn Taymiyyah Library.

Wahba Al-Zahli. (1993). *Sharia licenses, their provisions and controls* (Volume 1). Beirut: Dar Al-Khair for printing, publishing and distribution.

DOI : 10.47831/mjh.v3i1.658